

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٣٣٩٨ لسنة ٢٠٠٣

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الدولة للزراعة  
والأمن الغذائى الوزير المختص بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية الخاضعة لأحكام هذا القانون ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية لهذا القانون الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤  
والقرارات المكملة والمعدلة لها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٣ لسنة ١٩٩٦ بحل جمعية الأمل الجديدة لاستصلاح وتعمير  
وتنمية الأراضى بمحافظة القليوبية وتعيين مدير مديرية الزراعة بمحافظة القليوبية مصفياً لها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٧٤ لسنة ٢٠٠١ باعتبار قطاع استصلاح الأراضى  
الجهة الإدارية المختصة فى تطبيق أحكام هذا القانون بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية  
لاستصلاح الأراضى وتنميتها وتعميرها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥١٨ لسنة ٢٠٠٣ بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٦ بمد فترة تصفية  
الجمعية المذكورة لمدة ستة أشهر اعتباراً من ٢٠٠٣/٣/١ ؛  
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس قطاع استصلاح الأراضى الواردة برقم ٢٥١٨٥  
بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٧ ؛

### قرر:

مادة ١ - تم لمدة ستة أشهر اعتباراً من ٢٠٠٣/٩/١ فترة عمل مدير مديرية الزراعة  
بمحافظة القليوبية كمصفٍ لجمعية الأمل الجديدة التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير  
وتنمية الأراضى بمحافظة القليوبية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٣/١٠/٨